الأمم المتحدة

E/ICEF/2004/5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
7 November 2003
Arabic
Original: English

للعلم

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٤

١٩-٢٣ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

أنشطة وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

تقدم هذه الوثيقة معلومات عن التقارير التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة خلال السنة الماضية والتي لها صلة محددة بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ولم ينظر فيها المجلس التنفيذي حتى الآن. وتعرض الوثيقة ما اتخذته اليونيسيف من إجراءات بشأن المسائل التي أثارها المفتشون وآراء المديرة التنفيذية إزاء تلك المسائل.

* E/ICEF/2004/2.

041203 041203 03-60279 (A)

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – لمحة عامة	١-٢	٣
ثانيا – التقارير المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة المباشرة باليونيسيف ...	٣-٣٠	٣
ألف – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة'' (JIU/REP/2002/6)	٤-١١	٣
باء – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها'' (JIU/REP/2002/7)	١٢-١٣	٥
جيم – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''إدارة المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: إدارة نظم المعلومات'' (JIU/REP/2002/9) ..	١٤-١٩	٦
دال – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''تقييم استجابة منظومة الأمم المتحدة لتيمور الشرقية: التنسيق والفعالية'' (JIU/REP/2002/10) ...	٢٠-٢٥	٨
هاء – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''تنفيذ تعدد اللغات في منظومة الأمم المتحدة'' (JIU/REP/2002/11)	٢٦-٣٠	٩
ثالثا – تقارير وحدة التفتيش المشتركة الجارية/المقبلة التي تهم اليونسيف	٣١	١١

أولا – لمحة عامة

١ – تُقدم تقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية، الذين يتخذون بعدئذ إجراءات بشأنها، حسب الاقتضاء، ويعرضونها على المجالس التنفيذية التابعة لهم. وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي صدرت في السنة الماضية وتعتبر ذات صلة بإدارة وتنظيم منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، إلى جانب تعليقات تتصل بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في تلك التقارير، وموجز عن الإجراءات المتخذة إزاءها.

٢ – ومنذ تقديم التقرير السابق (E/ICEF/2003/5)، واصلت اليونيسيف حوارها مع وحدة التفتيش المشتركة بشأن تناول التقارير والإجراءات اللازمة للمتابعة. وقد أدى تكثيف الحوار والتفاعل بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك إلى زيادة أهمية التقارير، وتحسين تنفيذ ما ورد بها من توصيات، وتعزيز الشفافية. وهناك تنسيق نشط فيما بين أعضاء اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لكفالة الاتساق والتماسك في تناول تقارير وحدة التفتيش المشتركة ولتحقيق أقصى قدر من المنفعة.

ثانيا – التقارير المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة المباشرة باليونيسيف

٣ – منذ تقديم آخر مذكرة بشأن الموضوع إلى المجلس التنفيذي في الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٣ (E/ICEF/2003/5)، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة عدة تقارير تتصل باليونيسيف. ويرد أدناه موجز بالتعليقات والملاحظات ومذكرات المتابعة الصادرة عن اليونيسيف.

ألف – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2002/6)

٤ – يستعرض هذا التقرير سياسات منظومة الأمم المتحدة وممارساتها المتصلة بالأنشطة المدّرة للدخل، ويقدم مجموعة من التوصيات بغية وضع إطار متماسك للسياسة العامة فيما يخص هذه الأنشطة وتحسين إدارتها وكفاءتها وفعاليتها.

٥ – ومنذ عام ١٩٥١، أقرت اليونيسيف رسميا بهذه الأنشطة بوصفها مصادر فعلية أو محتملة للإيرادات. ويشدد التقرير على أن اليونيسيف تسعى، من خلال ممارسة أنشطة مدرة

للدخل، مثل عمليات بطاقات المعايدة، إلى تحقيق هدفين متلازمين من أهداف السياسة العامة: أولهما النهوض بالرسالة التي أسست من أجلها، وهي العمل لصالح الأطفال من خلال شبكة لجانها الوطنية وسفراء النوايا الحسنة، وثانيهما زيادة الدخل دعما للنهوض بهذه الرسالة نفسها. وحسبما ورد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، يدل النهج الذي تتبعه اليونيسيف على وجود ترابط قوي بين إدارة الأنشطة المدرة للدخل وفقا لمبادئ ممارسة الأعمال التجارية بكفاءة، من جهة، وإحراز نتائج فعالة في النهوض بالولايات التشريعية، من جهة أخرى.

٦ - وفيما يتعلق بالتوصية بشأن زيادة الإيرادات من المنشورات، كما يلاحظ الأمين العام، لا تتوافر للأمم المتحدة إمكانية إدرار الدخل إلا إذا تسنى التعامل مع المبادرات المقترحة دون الحاجة إلى موارد إضافية. ومن ثم، فإن زيادة الإيرادات من المنشورات التي تنتجها اليونيسيف مسألة تمثل تحديا. وبما أن المنشورات تتسم بالتخصص وبالتالي لا تهم عموم القراء، فإن الربح الذي يمكنها تحقيقه محدود للغاية. ومنشورات اليونيسيف تنتج بحيث تستهدف جمهورا محددا من القراء: هم المسؤولون عن شؤون الأطفال، وعن القرارات المتعلقة بحقوق الأطفال ونمائهم، أو المهتمون بذلك. وهم يشملون المسؤولين الحكوميين، والأكاديميين، والباحثين، والجهات المانحة، وأعضاء المنظمات غير الحكومية. ومع ذلك، تسعى اليونيسيف إلى توسيع نطاق قراء منشوراتها وإمكانية تحقيق المنشورات للربح بالأساليب الثلاثة التالية:

(أ) خلال السنوات الأربع الماضية، وسعت اليونيسيف نطاق مشاريعها التجارية للنشر المشترك. والمنشورات التجارية المشتركة تحظى بتوزيع أكبر ويسلط عليها الضوء بقدر أكبر، حيث تظهر في فهارس الناشرين وفي مكتبات البيع. بيد أن ما يتحقق من مبيعات يظل قليلا، وربما يُعزى ذلك إلى عدد القراء المحدود، كما تتسبب شروط الريع في هذه الاتفاقات في الحد من العائدات؛

(ب) نجحت اليونيسيف في زيادة الإيرادات من المنشورات خلال السنوات الأربع الماضية بالعمل مع منشورات الأمم المتحدة، مما ساعد اليونيسيف على الوصول إلى جمهور قراء أوسع وأكثر ملاءمة؛

(ج) حسنت اليونيسيف الصفحات المتعلقة بالمنشورات في موقعها على شبكة الإنترنت وهي تستخدم الموقع كوسيلة لترويج منشوراتها وتسويقها.

٧ - والهدف هو تحقيق الاقتصاد في التكاليف وفعاليتها. وكما يشير تقرير وحدة التفتيش المشتركة نفسه، فإن إدرار الدخل هدف ثانوي ينفذ دعما للوظائف الأساسية. ودعم

التسويق أمر مكلف ويحتاج عمالة كثيفة، خاصة في اليونيسيف التي تعمل في ١٥٨ بلدا وإقليما ولها ٣٧ لجنة وطنية نشطة تقوم أيضا بتوزيع منشورات اليونيسيف وبيعها. وليس هناك دليل على أن زيادة الاستثمار في التسويق من شأنها أن تحقق عائدات بما يتناسب مع ذلك، بالنظر إلى الجاذبية التجارية المحدودة لمنشورات اليونيسيف.

٨ - وتنطبق العوامل نفسها على منتجات اليونيسيف السمعية - البصرية، من حيث الجاذبية التجارية المحدودة للمواضيع المشمولة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التكنولوجيا والمهارات الفنية اللازمة لإنتاج مواد سمعية - بصرية ناجحة تجاريا تجعل هذا المجال باهظ التكلفة جدا. وتنتج اليونيسيف القليل من هذه المواد، وهي تشمل نطاقا محدودا من المواضيع ذات الجاذبية التجارية الضئيلة.

٩ - وبالنسبة للتوصية المتعلقة بالمشتريات للغير، يرى أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين أن تنفيذ هذه التوصية قد يثني الباعة من البلدان النامية ومن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن المشاركة في فرص المشتريات في منظومة الأمم المتحدة. وتثبيط رغبة المشاركة في فرص المشتريات يتنافى مع ولاية الجمعية العامة التي تقضي باتخاذ مزيد من التدابير لزيادة هذه الفرص للباعة من تلك البلدان.

١٠ - وفيما يتعلق ببرامج التدريب الفني والمحاضرات العامة، تتفق اليونيسيف مع رأي مجلس الرؤساء التنفيذيين في أنه رغم أن هذه التوصية مقبولة عموما، ينبغي توخي بعض الحذر، كما هو الحال فيما يتعلق بتنفيذ توصيات أخرى في هذا التقرير. ومن المهم تجنب إيجاد انطباع خاطئ بأن منظومة الأمم المتحدة أكثر حرصا على الاستغلال التجاري لأنشطتها من حرصها على التركيز على مهمتها الأساسية.

١١ - وفي التوصية المتعلقة بتعزيز وظيفة التسويق، يشير التقرير إلى أن اليونيسيف تحصل على إيرادات كبيرة من مبيعاتها من بطاقات المعايدة ولكنها لا تحقق سوى القليل من الإيرادات من خلال منشوراتها. وكما وردت الإشارة آنفا، لا يُتوقع لمنشورات اليونيسيف أن تحقق دخلا كبيرا.

باء - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها" (JIU/REP/2002/7)

١٢ - يعرض هذا التقرير نتائج استنتاجات عملية من عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بممارسات الاستعانة بمصادر خارجية في منظومة الأمم المتحدة لتحديد مدى

تطابق العمليات التي جرت بالاستعانة بمصادر خارجية في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ في أمانة الأمم المتحدة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة مع التوجيهات الصادرة في مجال السياسة العامة الواردة في قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ فيما يتعلق بأسباب تلك الاستعانة وأهدافها ومعاييرها.

١٣ - ويوفر التقرير مبادئ توجيهية مفيدة بشأن الكيفية التي ينبغي بها لأمانة الأمم المتحدة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة أن تقوم بالاستعانة بمصادر خارجية وإلى أي مدى يمكنها القيام بذلك. وتلاحظ اليونيسيف تركيز التقرير على المراقبة الفعلية والمنتظمة لأداء المتعاقدين، وهو ما ينبغي أن يطبق على جميع الأنشطة وليس في ترتيبات الاستعانة بالمصادر الخارجية وحسب. وترحب اليونيسيف بالتوصية الداعية إلى توفير تدريب خاص لمديري العقود المنفذة بالاستعانة بمصادر خارجية. وتلاحظ اليونيسيف التوصية المتعلقة بالإجراءات الموحدة للعناية الواجبة التي تقول بأنه ينبغي لفريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بالمشتريات أن يستهدف توحيد إجراءات العناية الواجبة وتعميم تطبيقها من قبل أعضائه، وذلك باستخدام الأحكام ذات الصلة في دليل التوريد المعتمد في اليونيسيف كنموذج لذلك. وتتفق اليونيسيف مع ما جاء في التوصية بضرورة توحيد أحكام العقود المتعلقة بالفعالية من حيث التكلفة ومقاييس الأداء. وأخيرا، فإن التوصية المتعلقة برصد عقود الاستعانة بمصادر خارجية وتقييمها تتسم بأهمية مركزية في التقرير، وقد تحدد وحدة التفتيش المشتركة نوع النظام اللازم لرصد العقود المنفذة بالاستعانة بمصادر خارجية وإدارتها. ويمكن لفريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بالمشتريات أن يكون بمثابة الآلية الملائمة لمتابعة الإجراءات المتعلقة بالنتائج والاستنتاجات الرئيسية (على النحو الوارد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة) ذات الصلة بممارسات الاستعانة بمصادر خارجية لمنظومة الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ترغب اليونيسيف في أن توصي رئيسة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بالكتابة إلى رئيسة فريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بالمشتريات بشأن استعراض توحيد أحكام العقود فيما يتعلق بالفعالية من حيث التكلفة ومقاييس الأداء في ممارسات الاستعانة بمصادر خارجية. ومن شأن ذلك أن ييسر إنشاء صلة رسمية بين الرئيستين.

جيم - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "إدارة المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: إدارة نظم المعلومات" (JIU/REP/2002/9)

١٤ - يستعرض هذا التقرير التقدم الذي أحرزته منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ مختلف خدمات تكنولوجيا المعلومات ونُظُم المعلومات الإدارية التي صممت لتيسير تحسين الأداء في مجالات إدارة الموارد البشرية والمجالات المالية والإدارية. ويوفر التقرير مجموعة من التوصيات

من أجل تعزيز إدارة المعلومات وتحسين تصميم وتنفيذ نظم المعلومات الإدارية في المستقبل. وتحقق الهدف الأول بإجراء جرد وتوثيق للخبرات فيما يتعلق بتلك النظم في منظومة الأمم المتحدة. ورغم أن بعض هذه المعلومات قد يكون أصبح بائدا بالفعل، بالنظر إلى وتيرة التغيير، فإنها توفر مرجعا جيدا ووسيلة لفهم تشكيلة كبيرة من الخبرات على امتداد منظومة الأمم المتحدة، مما ينم عن الاحتياجات المختلفة لدى مؤسسات المنظومة فضلا عن مستويات خبراتها المختلفة ومستوى تطور نظم تكنولوجيا المعلومات.

١٥ - وتوصي وحدة التفتيش المشتركة بإعداد وتقديم استراتيجية شاملة لنظم إدارة المعلومات والمعلومات الإدارية ليستعرضها المجلس التنفيذي. وقد أُنجز ذلك بالفعل في اليونيسيف، حيث نُفذت استراتيجية شاملة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات منذ عام ١٩٩٧ لدعم تطبيق نهج الإدارة القائمة على النتائج.

١٦ - وفيما يتعلق بالتدابير الواجب اتخاذها، جرى بالفعل تحديد دور كبير موظفي المعلومات في مشروع ورقة استراتيجية أعدتها وناقشتها لجنة تنسيق نظم المعلومات. وهذا الدور محدد بوضوح أيضا في مجال صناعة المعلومات، بمسؤوليات أوسع نطاقا من تلك المحددة في النقاط من (أ) إلى (هـ) في تقرير وحدة التفتيش المشتركة.

١٧ - والخطوات التي يوصى باتخاذها قبل تطبيق و/أو تطوير نظام جديد للمعلومات الإدارية تمثل جزءا من ممارسة الإدارة الجيدة في مجال الصناعة وتنم عن النهج المحدد في استراتيجية اليونيسيف لتكنولوجيا المعلومات. وفي حين أن من الواضح قابلية تطبيق هذه الخطوات في كل منظمة على حدة، لا يمثل تطبيقها على شتى المنظمات خيارا ممكنا، بالنظر إلى اختلاف مراحل التطور والنضج فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات في الوكالات المختلفة. والتوصية بالنظر في مدى إمكانية تغيير إجراءات العمل للتكيف مع أفضل الممارسات الصناعية بدلا عن تكييف المنتجات التجارية بما يتماشى مع احتياجات مؤسسات الأمم المتحدة ليست عملية دائما بالنظر إلى تعقيد تغيير القواعد والأنظمة والعمليات ذات الصلة في بيئة الأمم المتحدة.

١٨ - والتوصية المتعلقة بمدى إمكانية المقارنة فيما بين الآثار المالية لمشاريع نُظُم المعلومات الإدارية تتفق مع العرض المتجانس للميزانيات. بيد أنه سيتعين النظر في عوامل رئيسية أخرى، مثل نطاق كل مشروع، وتحليل وعمليات العمل، وحالات العمل، والمخاطر والهياكل الأساسية.

١٩ - وتتفق اليونيسيف مع التوصية المتعلقة بالتعاون والتنسيق في مجال تصميم وتنفيذ نُظُم المعلومات الإدارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. والخطوات المقترحة لتحقيق ذلك

لا تصلح إلا في الحالات التي تكون فيها المؤسسات تخطط للشروع في استخدام نظم جديدة للمعلومات الإدارية. وفي الحالات الأخرى، التي تكون فيها نظم مماثلة قد نفذت بالفعل أو يجري تنفيذها، فإن تعزيز التعاون والتنسيق بما يتمشى مع هذه التوصية يجري بالفعل. وعلى وجه التحديد، فإن أعضاء جماعة ''النظم والتطبيقات والمنتجات في معالجة البيانات'' وجماعة ''تخطيط موارد المشاريع'' والفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بالاتصالات السلكية واللاسلكية يتبادلون الخبرات وأفضل الممارسات، على النحو الوارد في تقرير اجتماع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى المعقود في ٧-٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

دال - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''تقييم استجابة منظومة الأمم المتحدة لتيمور الشرقية: التنسيق والفعالية'' (JIU/REP/2002/10)

٢٠ - يتناول التقرير بالدراسة عمليات إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية (تيمور - ليشتي) والترتيبات والقدرات المؤسسية لدى بعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة اللازمة لتقديم المساعدة الإنسانية في حالة الطوارئ، بما في ذلك آليات التمويل، وما لها من تأثير في تنمية وتعمير تيمور - ليشتي. وقد حدد التقرير بعض العوائق الأساسية التي أثّرت في عملية الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي من قبيل الحاجة إلى تحسين التنسيق فيما بين الوكالات منذ اليوم الأول للعمل، وضرورة تحسين الإنذار المبكِّر، والفجوة القائمة بين الإغاثة والتنمية.

٢١ - وترى اليونيسيف أن بعض الوصفات العلاجية المقدمة تستند إلى حد كبير إلى مفهوم الممارسات التشغيلية التي عفى عليها الزمن إلى حد ما. وفي حين بوشرت معالجة مكثفة للآليات من قبيل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وعملية النداء الموحّد، مع إشارة عابرة إلى التقييم القطري المشترك/ إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، لم يتم التطرق إلى مجالات أخرى يجري معالجتها استجابة لما حدده التقرير من مشاكل. فعلى سبيل المثال، هناك الآن، في أي حالة معقّدة من حالات الطوارئ، دور جوهري في مجال الإنذار المبكِّر تضطلع به هياكل من قبيل اللجنة التنفيذية للسلام والأمن وفريق الإطار. وتشمل الآن عملية وضع استجابة على نطاق المنظومة جميع الأطراف المعنية العاملة من خلال اللجنة التنفيذية للسلام والأمن وآليات من قبيل الاجتماعات المشتركة بين تلك اللجنة، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية. وإن الدور الذي يضطلع به مجلس الرؤساء التنفيذيين والإجراءات التعاونية مع البنك الدولي هما محل مناقشة داخل المجلس ذاته، وبصورة أكثر تحديدا داخل

اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى بهدف النظر في الحيلولة دون نشوء الصراعات المسلحة، وكذلك داخل عملية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بهدف النظر في البرمجة المشتركة.

٢٢ - وفي حين أن من المؤكد أن يوفر هذا التقرير معلومات للمناقشات الجارية داخل اللجنة التنفيذية للسلام والأمن، واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومجلس الرؤساء التنفيذيين، ومحافل أخرى، ترى اليونيسيف أن العمل يجري في كثير من الحالات لمعالجة مواطن القصور التي حددها المفتشون، حتى وإن كانت الآلية العلاجية تختلف إلى حد ما عن تلك المبينة في التوصيات.

٢٣ - ويلاحظ مجلس الرؤساء التنفيذيين أن اليونيسيف قد رسّخت منهجياتها الذاتية في مجال التأهب، وأنشأت العملية داخل العديد من البلدان.

٢٤ - وفيما يتعلق باللجوء إلى عملية النداء الموحد كأداة للتخطيط والبرمجة، أقرت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في نيسان/أبريل ٢٠٠٢ خطة عمل لتعزيز عملية النداء الموحد، حيث وفّرت إطارا لتحسين مشاركة الإدارة العليا وزيادة أنشطة الدعوة والتوجيه التقني لصالح جانبي التخطيط الاستراتيجي والتنسيق.

٢٥ - وختاما، فيما يتعلق بإنشاء صندوق دائر للطوارئ، فإن لدى اليونيسيف بالفعل صندوق للطوارئ منذ منتصف الثمانينات.

هاء - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "تنفيذ تعدد اللغات في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2002/11)

٢٦ - القصد من هذا التقرير هو مساعدة الهيئات التشريعية والأمانات فيما تبذله من جهود التصدي للتحدي المتمثل في استبقاء وتحسين عنصر تعدد لغات الخدمات الذي تقتضيه السمة العالمية لمؤسسات الأمم المتحدة.

٢٧ - إن مستوى خدمات اللغات (بالنسبة إلى جميع اللغات) المقدمة للمجلس التنفيذي لليونيسيف يتوافق مع النظام الداخلي للمجلس (E/ICEF/177/Rev.6) واحتياجات إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. ويستعرض المجلس في الوقت الراهن، بمبادرة ذاتية، طرائق عمله، ولكن لم تُثر قضية خدمات اللغات في هذا السياق. وتصدر جميع الوثائق باللغات الرسمية الست، باستثناء وثائق البرامج القطرية، التي تصدر، وفقا لمقرر المجلس التنفيذي، بالإسبانية والانكليزية والفرنسية، وكذلك بلغة رسمية أخرى إذا طلبت البلدان المعنية ذلك. وتعمل أمانة المجلس التنفيذي مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بغرض الاتفاق على المواعيد النهائية لتقديم مستندات ما قبل الدورات بموجب نظام جديد لفترات تقديم الوثائق.

وتقدم هذه الوثائق إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات وعادة ما تكون جاهزة باللغات المطلوبة عند بداية كل دورة، رغم أنه تحدث في بعض الأحيان تأخيرات خارجة عن سيطرة اليونيسيف بسبب تحوُّل الأولويات داخل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وفي مثل هذه الحالات، يدرك أعضاء المجلس ما يواجه الإدارة من عقبات وعادة ما ينظر في البند المعني. وتتاح مسبقا نسخ من جميع الوثائق على موقع اليونيسيف الشبكي باللغات الأصلية (وهي عادة الانكليزية وفي بعض الأحيان الفرنسية) ما بين أربع إلى ست أسابيع قبل بدء كل دورة. وفيما يتعلق بالوثائق الصادرة خلال الدورات، لا سيما مشاريع القرارات، يلتزم المجلس بقاعدة الأربع والعشرين ساعة التي بموجبها لا يُنظر في مشاريع القرارات إلا بعد توافرها بجميع اللغات الست قبل فترة ٢٤ ساعة. وخلال الجلسات الرسمية التي يعقدها المجلس التنفيذي، تُوفّر الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست. وخلال الدورات، تنظِّم المجموعات الإقليمية مشاورات غير رسمية وتختار لغة من اللغات. وباستثناء الإحاطات المقرر تقديمها قبل الدورات، التي تتطلب ترجمة شفوية، عادة ما تُعقد الاجتماعات فيما بين الدورات (اجتماعات المكتب والإحاطات غير الرسمية) في مبنى اليونيسيف باللغة الانكليزية فحسب.

٢٨ - وتُبذل كل الجهود لتوظيف مرشحين يجيدون لغة واحدة على الأقل من لغات الأمم المتحدة الرسمية إلى جانب الانكليزية. وعلاوة على ذلك، تُبذل جهود خاصة بالنسبة إلى بعض الحملات المواضيعية والتوظيفية من قبيل حملات الموارد البشرية وحماية الطفل، لتوظيف مرشحين يجيدون لغتين من لغات الأمم المتحدة، لكفالة إمكانية تنقل الموظفين. وفي حين أن الإعلان في الوقت الراهن عن الشواغر ما زال يتم في معظمه باللغة الانكليزية، نشرت حملات توظيف خاصة إعلانات باللغتين الإسبانية والفرنسية إضافة إلى الانكليزية. وختاما، فإن جميع المرشحين الذين يختارون لبرنامج الموظفين الفنيين الشبان يجيدون عدة لغات.

٢٩ - وتقر اليونيسيف بالقيود التي تواجهها خدمات توفير اللغات بأعلى قدر من الجودة في مواجهة الطلبات المتزايدة. ولقد استثمرت اليونيسيف قدرا أكبر كثيرا من موارد الموظفين في السنوات الأخيرة لكفالة الحصول على قدر أكبر من المؤهلات اللغوية، لا سيما من خلال النشرات والمواقع الشبكية الصادرة باللغات الفرنسية والانكليزية والإسبانية. ويستلزم وجود اليونيسيف عالميا في ١٥٨ بلدا وإقليما أن تعمل بكثير من اللغات خلاف لغات الأمم المتحدة الست الرسمية. وفي سياق هذا العام، جرى تنقيح السياسة المتعلقة بتعلم اللغات والتدريب عليها بغية كفالة زيادة الاتجاه الاستراتيجي في إنفاق الموارد المخصصة لاكتساب اللغات (خاصة دورات التفاعل وغيرها من الدورات المكثفة) وتركيزها بقدر أكبر على

احتياجات الموظفين الذين يختارون وظائف تستلزم إتقان اللغات ذات الصلة بأسرع وقت ممكن.

٣٠ - وتحيط اليونسيف علما بالطلب المتعلق بأن تبين في ميزانيتها المقترحة اللغات التي سوف تصدر بها المنشورات والتي ستوضع بها المواد الإعلامية على الشبكة.

ثالثا - تقارير وحدة التفتيش المشتركة الجارية/المقبلة التي تهم اليونسيف

٣١ - يهم اليونسيف تقارير وحدة التفتيش المشتركة الجارية عن التحديات الجديدة التي يواجهها التعاون الإنمائي، وعن تحقيق هدف تعميم التعليم الابتدائي المبين في الإعلان بشأن الألفية، وعن الاستعراض الأولي للنظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة وطرائق عملها.